

فقه العبادات - مالكي

3 - تجوز إمامة الألتغ والفأفاء والأرت (هو من يلدغ حرفا في آخر خطأ) ونحوهم وكل من لا يستطيع النطق ببعض الحروف بمثله أو بأصحاء